

حبس المدین فی قانون التنفیذ الأردنی

دراسة تقييمية مقارنة

إعداد

شادي امجلي النصيرات

بكالوريوس قانون، جامعة اليرموك، 2012

قُدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون الخاص تخصص

القانون المدني، جامعة اليرموك، إربد، الأردن

وافق عليها

أ.د. نسرین محاسنه..... مشرفاً رئيساً

أستاذ في القانون المدني، جامعة اليرموك

د. محمد خير العدوان..... عضواً

أستاذ مساعد في القانون المدني، جامعة اليرموك

د. أنیس منصور..... عضواً

أستاذ مشارك في القانون المدني، جامعة العلوم الإسلامية

تاريخ مناقشة الرسالة

2016 / 1 / 3

المُلخَص

إن من أهمّ القواعد التي يتيقن على المشرع مراعاتها عند وضعه قواعد التنفيذ هي التوفيق بين طرفي علاقة المديونية، بحيث تحمي هذه القواعد الدائن فلا يتردد في منح الائتمان لمدينه، ويجب أن تحمي المدين من عسف دائنه حتى لا تكون هذه القواعد مجردة من الرحمة والإنسانية، وهكذا يجب أن تحقّق هذه القواعد التوازن بين طرفي هذه العلاقة بحيث لا تغلب مصلحة طرف على آخر دون غاية تبرر ذلك، ولقد جاء المشرّع الأردني بوسيلة حبس المدين كأحدى الطرق التنفيذية التي تضمن اقتضاء الدائن لحقّه، وهذه الطريقة يجب أن تعكس الأحكام الناظمة لها المبادئ الأساسية التي تحكم عملية وضع قواعد التنفيذ.

إنّ دراسة وسيلة حبس المدين يجب النظر إليها من ناحيتين؛ فمن ناحية يجب النظر إليها من حيث مراعاتها لحقوق المدين، ومن ناحية أخرى يجب أن لا تغفل هذه الوسيلة مراعاتها لحقوق الدائن، أما بخصوص مراعاة وسيلة الحبس لحقوق المدين فقد تعرضت هذه الوسيلة للعديد من الانتقادات منها: أنّ حبس المدين فيه إهدار لكرامته وإنسانيته، وأنّ إجازة حبس المدين دون الحاجة إلى إثبات اقتداره يؤدي إلى تعطيل نشاطه، وتكبيد الدولة نفقات تتعلّق برعايته أثناء الحبس دون فائدة ترجى من هذا الحبس، وأنّ حبس المدين على الرغم من عجزه من باب العبث الذي لا طائل منه بسبب عدم قدرته على الوفاء بالتزامه، يضاف إلى هذه الانتقادات أنّ حبس المدين الوارد في قانون التنفيذ الأردني يتعارض مع ما ورد في العهد الدولي لحقوق السياسة والمدنية بخصوص عدم جواز حبس المدين الذي يعجز عن الوفاء بالتزامه التعاقدية.

وبخصوص مراعاة وسيلة الحبس لحقّ الدائن، فإنّ هذه الوسيلة تعتبر من أهمّ الوسائل التي يلجأ إليها الدائن لاقتضاء حقه، فبعد رحلة العناء الطويلة التي تكبدها الدائن في سبيل الحصول على حكم قضائي يثبت حقه فـ لا يقوم المدين بتنفيذ التزامه طوعاً واختياراً، هنا يلجأ الدائن إلى هذه الوسيلة لإجبار المدين على تنفيذ التزامه.

وهكذا يجب أن تراعي الأحكام النازمة لوسيلة حبس المدين تحقيق التوازن بين حقوق طرفي علاقة المديونية، وبالتالي فإنّ الإشكالية المركزية التي تدور عليها الدراسة كيفية إيجاد تنظيم معين لوسيلة حبس المدين بما يكفل تحقيق التوازن بين طرفي علاقة المديونية، بحيث لا تغلب مصلحة أحد أطراف علاقة المديونية على آخر دون غاية تبرّر ذلك.

ومن أهمّ النتائج التي توصلت إليها الدراسة أنّ أحكام قانون التنفيذ التي نظمت وسيلة حبس المدين لا تراعي تحقيق التوازن بين طرفي علاقة المديونية، فهي ترجح مصلحة الدائن على المدين دون غاية تبرّر ذلك، ويظهر ذلك من إجازة نصوص قانون التنفيذ حبس المدين على الرغم من عجزه عن الوفاء بالتزامه.

ومن أهمّ التوصيات التي توصل إليها الباحث تعديل نصوص قانون التنفيذ الأردني التي نظمت الحبس بما يكفل مراعاة حقوق طرفي علاقة المديونية، ويكون ذلك بأنّ ينصبّ التعديل على إلغاء نصوص قانون التنفيذ التي تسمح بحبس المدين على الرغم من عجزه عن الوفاء بدينه.